

الدرس 9 / سلسلة التعليق على الرسائل الحديثية للمعلمي / (الرسالة الأولى:) الاستبصار في نقد الأخبار)

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. صلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين هذا الامام المعلم رحمه الله تعالى معنى هذا حديث اخرى لان من ستره الله عز وجل من المؤمنين في الدنيا لم يفضحوا في الآخرة. ومن السر في ذلك والله اعلم انني - 00:00:00

اظهر المعصية كان ذلك مما يجري الناس عليها. اولاً لانه يكثر يكثر التحدث بها. فتتنبه الدواعي الى مثلها قد قال الله تبارك وتعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة - 00:00:30

والله يعلم وانتم لا تعلمون. وثانياً انه اذا لم يعاجل العقوبة هانت على الناس. ثالثاً لان العاصي تجراً على المعاصي بعد ذلك انه كان يخاف اولاً على شرفه وسمعه. وبعد الفضيحة لم يبق ما يخاف عليه. بل يقول كما تقول العامة يا اكل الثوم كل واكثر - 00:00:50

رابعاً انه يحرص ان يدعو الناس الى ما فعله ليشاركوه. في سوء السمعة فتخف الملامة عنه. خامساً اخرج بذلك عن قول الله عز وجل كنتم خير امة اخرجت للناس. تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر. لانه ان امر بالمعروف او نهى عن المنكر - 00:01:10

ابداً بنفسك لم تفعل كذا وكذا. سادساً يكون سبباً لعدم افادة امر امر غير افادة امر غيره بالمعروف وما هي عن المنكر لان من يؤمر او ينهى يقول لست وحيدة لست وحيداً في هذا قد فعل فلان كذا وفلان كذا وانه واحد - 00:01:30

وانا واحد من جملة الناس. سابعا ان ذلك يقلل خوف الناس من الله عز وجل. يقول احدهم انا من جملة عباد الله العاصين. هذا فلان وهذا فلان وذاك فلان قد تقدم في فصل حديث ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزرها - 00:01:50

ومن عمل بها من بعده وفي الصحيحين لا تقتل نفس ظلماً لا تقتل نفس ظلماً الا كان على ابن ابي ادم ابن ادم الاول كيف لانه اول من سن القتل. قد قال الله عز وجل ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة. ومن اوزار الذين يضلونهم - 00:02:10

الا ساء ما يزررون كقوله بغير علم يصح ان يكون حالاً من الفاعل والمفعول والمفعول معه فيدخل فيها النار المتبوع يحمل من اوزار من تبعه وان لم اعلم بانهم يتبعونه كما ان ابن ادم الاول لم يكن يعلم ممن سيستن به في القتل - 00:02:30

وليس ما تقدم بمخالف لقول الله عز وجل الا تزرؤا وزرؤا اخرى وما في معناها لان التحقيق ان المتبوع انما عذب بوزره وبيان ذلك ان اصل الاثم في المعصية منوط بتعمدها. واما زيادة قدره فمنوط بما ينشأ - 00:02:50

انهى من المفساد. الا ترى لو ان ثلاثة صوبوا بنادقهم الى ثلاث قاصدين. قاصدين رميهم ثم اطلقوا ان الاصل ان اصل الاجرام قد وقع من كل منهم. واما زيادة مقداره فموقوف على ما ترتب على ذاك الفعل. فلو اخطأ احدكم - 00:03:10

ثم اصاب اخر فجرح واصاب الثالثة فقتل لكان الجرم الثالث اغلظ من جرم الثاني وجرم الثاني اغلظ من جرم الاول وادخل حرم الله عز وجل ما حرم ولم يفصلوا ما يترتب على المحرمات من المفاصد - 00:03:30

فمن علم علم بالتحريم ثم اقدم على فعل فقد التزم ما يترتب عليه من المفاصد. فدخلت كلها في وزره وان لم يعلم بتفصيله فتدبر هذا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يقول وغفرت له ما له وغفرت له ما لا يعلمون - 00:03:47

يقول يقول ان الله عز وجل يقول وغفرت له ما لا يعلمون هو عفا الله ظاهر في ان شهادتهم انما تنفع اذا كانت مطابقة لعلمهم بانه انما يغفر انما يغفر له ما لا - 00:04:08

تعلمون فان كانوا علموا شرا فكتموه وقالوا لو نعلم الا خيرا او نحو ذلك لم ينفعه ذلك بل يظهم بانهم شهدوا زورا وبناء النبي صلى الله عليه وسلم وبناء النبي صلى الله عليه وسلم الحكم على ثناء الناس بقوله وجبت صريح في ان الذين اثنوا كانوا - [00:04:31](#)

دونا عنده صلى الله عليه وسلم فبنى على ان شهادته مطابقة للواقع في ان الذي اثنوا عليه خيرا لم لم يظهر منه للناس الا الخير. واذا كان الانسان بحيث لا يظهر منه لجيرانه الاد - [00:04:56](#)

الادني ونحوهم من اهل الخبرة الا الخير. فهو العدل والمثني عليه منهم بذلك معدلا معدل له على الميت من جيراني واهل الخبرة بهم معدلون له. قد نص في الحديث على انه يكفي في ذلك الاربعة. ويكفي الثلاثة ويكفي الاثنان - [00:05:12](#)

بهذا الدليل نوضح على كفاية الاثنتين بالتعذيب. ويبقى النظر في الواحد. قد يقال قد ثبت من حديث جابر وغيره انه كان من الصحابة رضي الله تعالى قال عنه ان يراجع النبي صلى الله عليه وسلم مرتين. فاذا قال الثالثة لم يكن لهم ان يراجعوه بعدها.

وشواهد هذا في الاحاديث كثيرة - [00:05:32](#)

فابتدأه صلى الله عليه وسلم بذكر اربعة يشعر بالنهاي عن السؤال. السؤال عن الواحد. وذلك انه صلى الله عليه وسلم بعلمه انما ابتداء بالاربعة مستشعرا انه سيراجعونه فيسألونه عن الثلاثة. ثم يراجعونه ثانيا فيسألونه عن الاثنتين. ثم يقفون لما - [00:05:52](#) قرر عندهم من المنع عن مراجعته فوق اثنتين. وفي هذه دلالة عما على ان ثناء الواحد لا يكفي لبناء الحكم بوجوب الجنة. فاما وجوب الجنة في نفس اليوم فقد ظهر مما تقدمت تجب لمن لم يظهر منه الا الخير. وان لم يثني عليه احد ففائدة الشاة على هذا -

[00:06:12](#)

انما هي الحكم من يسمعها ممن لم ممن لم يخبر او ممن لم من يسمعها ممن لم يخبر لم يخبر حال الميت بمقتضاها كقوله صلى الله عليه وسلم وجبت - [00:06:34](#)

وقد يحتمل ان الشهادة تنفع فمن لم يشهدوا له في الدنيا وكان في نفسه لم يظهر لم يظهر للناس لم يظهر للناس منه الا الخير. فيحتاج في اخرتي الا ان يسأله الله عز وجل كما في حديث ابن عمر المتقدم. ثم يقول له اني سترت عليك في الدنيا فانا اغفرها لك اليوم - [00:06:50](#)

ومن شهدوا له لم لم يحتج الى هذا السؤال. والعلم عند الله عز وجل. قد يقال ان قول عمر ثم ثم لم نسأله عن الواحد يشير بانه لم يفهم من الحديث ان الواحد لا يكفي. واقول اذا صح ان في الحديث اشارة الى ذلك لن يضرها ان يتردد فيها الصحابي - [00:07:13](#) لكن لكن لقائل ان لكتي قائلا يقول سلمنا اشارة ما الى انه لا يكفي ثناء الواحد على الميت في الحكم له بالجنة. ولكن لا يلزم من هذا عدم الاكتفاء بتعديل الواحد للشاهد والمخبر - [00:07:34](#)

فان الحكم للميت بالجنة لا ضغوط اليه ولا كبير حاجة. فاذا كان من اهل الجنة لم يكن له الناس بذلك. لم يترتب على ذلك ما في بالشهادات والاخبار فان الضرورة فيها قائمة وفي رد شهادة العدل وخبر الصادق ما لا يخفى من المفسد من المفسد فتأمل. ومن -

[00:07:49](#)

ما وقع في قضية الافق. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد ذكر رحمه الله تعالى في مسألة تزكية المعدل او تزكية المعدل لغيره. قال وثانيا - [00:08:09](#)

وعندي اي فرصة ان شاء الله ثانية منسق في ذلك والله اعلم نسينا المعصية طفع خمسين يا شيخ. لا. قال رحمه الله تعالى ومن السر في ذلك والله اعلم ان الانسان اذا اظهر المعصية كان ذلك مما - [00:08:35](#)

يجرؤ الناس عليها اولا لانه يكثر تحدثهم بها فتنتبه الدواعي الى مثلها وقد قال الله تبارك ان الذين يحبون ان تشيع الفاحش بالذين امنوا عذاب اليم وثانيا لانه اذا لم يعادل بالعقوبة هانت عليه هانت على الناس. وثالثا - [00:08:54](#)

لان العبد تجرأ على المعاصي مع ذلك لانه كان يخاف على شرفه وسمعته وبعد الفضيحة لم يبقى ما يخاف عليه بل يقول كما تقول العامة يا اكل الثوم كل واكثر - [00:09:17](#)

رابعا انه يوحنا يحرص على ان يدعو ان يدعو رابعا انه يحرص على ان يدعو الناس الى مثل فعله ليشاركوه في سوء السمعة فتخف الملامة عنه. خامسا يخفي ذلك قوله عز وجل - [00:09:31](#)

كنتم خير امة اخرجت للناس تأمر بالمعروف عن المنكر لانه اذا امر بالمعروف والنهي عن المنكر قيل له ابدأ بنفسك الم تفعل كذا وكذا ثم ذكر سادسا يكون سببا لعدم غيره بالمعروف ونهي عن المنكر. لان من يؤمر او ينهى يقول لست وحيدا في هذا قد فعلت -

[00:09:50](#)

على فلان كذا وكذا وسابعا لا يقلل خوف الناس من الله عز وجل يقول اتمنى من جملة عباد الله العاصين هذا فلان وهذا فلان ثم ذكر لا تقتل نفس ظلما الا كأبى ادم الاول - [00:10:12](#)

كفلا منهما مراده رحمه الله تعالى بهذا ما يسمى بتزكية الناس او تزكية الناس لمن لم يظهر منه الا الخير وان من لم يعرف بالشر ولم يظهر منه الشر انه يبقى على العدالة والتزكية - [00:10:27](#)

وذكر ما بمن اظهر الشر واشتهر عنه وجاهر به وان المجاهر المعاصي والذنوب انه يسلب التزكية والعدالة وذكر من اسباب سله للعدالة انه يترتب على المجاهرة في المعصية امور كثيرة - [00:10:49](#)

منها كما ذكر هنا ان ذلك آآ قال اذا اظهر المعصية كان ثم مما يجراً الناس عليها. فهذا من اسباب المجاب الذنب ان المجاهر يجراً الناس على معصية الله عز وجل - [00:11:09](#)

وثانيا انه يهون الذنب على الناس اذا لم يعاقب ولم يزجر ولم يردع فاذا روي عن الفاجر الذي يظهر ذنوب معاصيه كان ذلك تهويلا للذنب وتهويلا عند الناس مثل فعله. وثالثا - [00:11:27](#)

ان العاصي يتجرأ على المعاصي اذا وقع في ذنب ولم يعادب العقوبة واشهره ولم ينكر عليه ولم ولم يعزر على ذلك حملة على ذلك على الوقوع في كثرة الوقوع في اكثر المعاصي والذنوب على قول - [00:11:45](#)

اذا اكلت ثوبا فاكثر ايضا انه اذا اظهر المعصية واشهرها فانه سيحمله ذاك على الدعوة الى تلك المعصية حتى يكون الناس مثله وايضا من اظراؤه على الامة انه آآ يضعف - [00:12:03](#)

شعيرة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو يمتنع ان يأمر وينهى لانه واقع في المخالفة ولانه يخشى اذا امر او نهى ان يقال انت تفعل كذا وكذا وسادسا ايضا عله يعين على ترك عدم الافادة بالامن والعنف عن المنكر - [00:12:25](#)

فانك اذا امرت او نهيت من وقع من معصية قال لست وحدي وقد فعلها غيري وغيري ثم يتجرأ عليها ثم ذكر قوله تعالى ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة ومعنى ذلك - [00:12:46](#)

ان من دعا الى ضلالة كان عليه وزره وزر من يتبعه الى قيام الساعة قال وليس هذا مخالف لقوله تعالى الا تزر وازرة وزر اخرى بمعنى ان الذي يدعو الناس الى المعصية - [00:13:02](#)

ويفعل الذنب فيقتدى به على هذه المعصية انه يعاقب على فعله ويعاقب ايضا على من اتبعه بمعنى انه هو اللي تسبب بنشر هذا المنكر هذا هو ان الله يقول لآخرى ان الانسان لا لا يتحمل وزر لم يكن فاعل - [00:13:18](#)

الى الله ولم يكن سببا فيه. اما ان يكون فاعلا فهذا فوزره. وكذلك تسبب فيه فهو وزره. والدعاء والدعوة الى المعصية اما ان تكون مثال قال او بلسان الحال فهو المتسبب - [00:13:37](#)

في هذا القلب ثم ذكر رحمه الله تعالى اه قوله صلى الله عليه وسلم وقد حرم الله يقول وقد حرم الله الجنة ما حرم ولم يفصل ما يترتب على المحرمات من المفاصد - [00:13:53](#)

من علم التحريم ثم اقبل على الفعل فقد التزم يترتب عليه من مفاصد فدخلت كله في وزره وان لم يعلم بتفصيلها فتدبره اذا حرم الله شيئا يلزمك اجتنابه فان وقعت فيه وقعت من المحرم فانك تعاقب على هذا المحرم وعلى لوازمه - [00:14:08](#)

لان مفاصد الاثم هي من فعلك التي فعلت وهي بسبب الذل الذي وقعت فيه ثم ذكر احدهم قال وغفرت له ما لا يعلمون في المزكي الذي زكاه الناس ولم يظهر شيء من ذنوبه ومعاصيه - [00:14:31](#)

فان الله يغفرها وكأنه يريد بهذا الكلام ذكره ان الذي حاله خافي ولا يعلم منه الا العدل والخير انه تقبل روايته حتى لو كان في باطنه خلاف ذلك لانه ليس لنا من ليس لنا من الناس الا ما اظهروا فمن اظهر لنا حسنا قبلنا منه - [00:14:45](#)

ويحتج بذلك انه قال وجبت لمن اثني عليه خيرا ووجبت من اثني عليه شرا وايضا في من قال في مثل قال وغفرت له ما لا يعلمون اي ما بينه وبين الله - [00:15:08](#)

ان الله يغفره اذا لم يشتهر به يقول ظاهر في ان الشاهد انما تنفع اذا كانت مطابقة لعلمهم. اذا شهدوا وكانت مطابقا للامام اذا شهد بخلاف ما يعلم فهذه الشهادة لا تنفع. كذلك في المزكي لا بد ان تكون تزكية موافقة لما يعلم. اما اذا - [00:15:20](#)

تزكاه وهو يعلم بخلاف ما زكاه فيه. فالتزكية لا تنفع ولا تغني عنه شيئا قال واذا كان الانسان بحيث لا يظهر الا يظهر منه الا اللادين بناء الخبرة الا الخير فهو العدل - [00:15:38](#)

بمعنى اذا لم يعرف عن ولي الخير ولم يذكر الا بالخير ولا يعرف الناس عن الخلاف ذلك فهو العدل والمثني والمثني عليه منهم بذلك معدل. هناك هناك عدل وهناك معدل - [00:15:50](#)

فالمعدل هو الذي يعدل بما علم والمعدل هو الذي يعدل بما علم من حاله فالمثنون على الميت من جيران واهل الخبرة به يعدلون له. وقد نصل الحديث انه يكفي ذلك الاربعة. وهذه مسألة اخرى مسألة كم يكفي من المعدلين لتعديل الراوي - [00:16:03](#)

التزكية والصحيح آآ منهم من يرى انه اربعة ومنهم يرى اثنان ومنهم من يرى واحد والصحيح ان المعدل الواحد يكفي اذا كان الراوي لم يجرح لم يجرح قبل ذلك المعدل خبير بمسب الفاظ التعديل عالما بالفاظها وعالما ايضا القواد التي تقدر في الراوي - [00:16:18](#)

قال ويبقى في النوم الواحد والصحيح ان الواحد يقبل تعديله اذا لم يجرح الراوي ما الذي عدله ذلك الواحد؟ وكان المعدل عالما باسباب الجرح واسباب التعديل قالوا فيها دلال على انه على ان ثناء الواحد لا يكفي قال هنا - [00:16:40](#)

ذكرا له انه جاء الاربعة والاثان ولم يأتي ذكر الواحد لكن لا يلزم من عدم ذكر الواحد ان الواحد لا يعدل ولا يزكي بل الصحيح نقول ان الواحد يزكي اذا كان الراوي الذي زكاه عدله لم يجرح قبله. اما اذا جرح جرح وجرح اثنان - [00:17:00](#)

زكاه واحد فالقول قول الجار حتى لو جرحه واحد وزكاه واحد وكان الجار جرح بسبب وبين سبب جرحه فان قوله هو الذي يقدم قال هنا انه قال فان انها تجب لمن لم يضمن الا الخير - [00:17:23](#)

وان لم يثني عليه احد ففائدة الشهادة على هذا انما هي لحكم من يسمعها ممن لم يخبر حال الميت بمقتضاها كقوله صلى الله عليه وسلم وجبت قد وقد يحتمل فان الشاة تنفع فمن لم يشهد له في الدنيا وكان في نفسه لم يظهر الناس منه الا خيرا فيحتاج الاخر الى ان يسأل الله عز وجل - [00:17:43](#)

الى ان يسأله الله عز وجل كحديث ابن عمر تقدم اني سترت في الدنيا فانا اغفرها لك اليوم. من شهد له لم يحتج الى هذا السؤال والعلم عند الله عز وجل كانه يريد ان يفرق بين من لم يظهر عدل عدالته بين الناس وبين من ظهرت - [00:18:03](#)

اما من ظهرت على بين الناس فان الله يقول وجبت وتكون له الجنة دون ان يسأله. واما الذي لم تظهر عادات بين الناس وكانت له ذنوب بينه وبين الله عز وجل لم يرضى منا الا لم يظهر منه الا الخير - [00:18:20](#)

فهذا الذي يقول غفرته لك سترت عليك الدنيا وانا اغفرها لك يوم القيامة وانا اقول لك اليوم على كل حال هذا المباحث ليست لها تعلق بمبحث الحديث مصطلحه وانما اراد بهذا القياس - [00:18:33](#)

ان باب التعديل كما انه اه الناس يثنون على الميت فتكون سبب لوجوب جنة جنة الله له لتثنية لثنائهم وتزكيتهم له كذلك الراوي الذي لا يعرف بجرح ولا قدح ولا ولا علة فيه - [00:18:49](#)

وزكاه بعض اهل العلم ان كانوا اربعة فهو حجة باتفاق وان كانت نفعه حجة بالاتباع وهو حجة في قول العلم وانما الخلاف الواحد والصحيح ان الواحد يقبل تعديله ايضا وقال ثم ذكر بعد ذلك من النصوص لتدل على التزكية ما وقع في قضية الافك من صلى الله عليه وسلم - [00:19:07](#)

اسامة بن عائشة بمعنى يعني اراد بهذه الاحاديث متى تقبل تزكية الراوي ومتى يقبل تعديله؟ وان التزكية والتعديل شرط في قبول

خبر الراوي. فذكر قصة الالفك وذكر قصة قال وسلم وجبت وجبت لانهم اثبتوا عليه - [00:19:33](#)

خيرا واثبتوا عليه شرا على كل حال نقول الصحيح في باب التعديل ان الواحد يكفي اذا كان باسباب الجرح والتعديل والمعدل لم يجرح من غيره والله اعلم السبب يعني مثلا قد يجرح قد يجرح الجرح الراوي - [00:19:51](#)

بما لا يقدر في عدالته مثلا رأيت يبول قائما نقول ليست هذه سبب لرد حديثه فزكاه غيره وجرحه جرح دون ان يبين العلة بسبب جرح فانه لا يقبل قوله لكن لو جرحه وبين السبب - [00:20:16](#)

رأيت مثلا يفترى او يكذب نقول هذا جرح مفسر فيقبل جرح الجرح ويرد تزكية المعدل. لان الجرح اطلع على ما لم يطلع عليه المعدل لكن عدله نعدل وجرحه جرح اه دون ان يبينه ممن يعرف بشدته ومخالفته - [00:20:36](#)

لان سبب الجرح قد تكون سبب اختلاف مذهب قال قد يكون هذا سني وهذا لا وقد هذا يكون رافضي فشرحه لا يقبل واضح قد يكون اختلاف بينهما قد يكون هناك شيء من الحسد والعداوة. فلا بد ايضا ان ينظر في سبب الجرح - [00:21:03](#)

وهل هناك ما يحمل على الهوى او لا بقى دلوقتي يحمي الهوا مثل مالك لا يقبل قوله مثلا في محمد ابن اسحاق او محمد ابن مالك لا يقبل لا يقبل قول هشام في محمد اسحاق - [00:21:22](#)

في شبكة جحيم اسحاق ويكذب ويقول كذاب لكن ما يقبل لانه قال حدثني فاطمة فاطمة هذه بنت المنذر زوجة زوجة هشام يقول كيف حدثت هنا وهي زوجتي واضح؟ كان يكذبه - [00:21:36](#)

مثل تكريم عكرمة يكون فيه يعني بدون حجاب من وراه حجاب ما في حركة صح؟ ما في اشكال ومالك اخذ بقول شيخ هشام تتكلم فيه يعني فليكن بعضها ايضا اني كنت اقصد - [00:21:55](#)

قد يكون بعضها ايضا بسبب اختيار المذهب خراش رافضي في تشيع في استوديو يقدر في كثير من يخالف المذهب كالتواصب مثلا قد يكون هو ناصب هذا سني قد يكون هذا ناصب وهذا آآ يعني المقصد انه لابد في - [00:22:19](#)

ايضا في سبب الجرح وفي الجرح طب اذا كان في طبقة واحدة يا شيخ هل بينهما شيء من التنافس والغيرة؟ شيء شخصي يعني مثل مالك ويبي ذئب بينهما نفرة كمالك يقول ابن ابي ذر يقول يستتاب مالك - [00:22:33](#)

يجب استتابته والا كفر. في مسألة رد الحديث. بينهم التنافر اه وهذا يحصل كثير نسأل الله العافية والسلامة قليل في العلم المتقدم القليل يعني بالنسبة للمتأخرين اكثر المتأخرون في باب السماء اكثر. يقدر الارض من بعض - [00:22:53](#)

- [00:23:15](#)